

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد الخرابشة
و عضوية القضاة السادة

بسام العتوم، خليفة السليمان، محمد طلال الحمصي، محمد أمين الحوامدة

المميز: مساعد النائب العام / عمان

المميز ضده:

بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٤ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف
جزاء عمان في القضية رقم ٢٠٠٦/٧١٦٣ فصل ٢٠٠٦/١٢/١٩ المتضمن رد الاستئناف
وتأجيل القرار المستأنف الصادر عن محكمة صلح جـ جزاء عمان رقم ٢٠٠٥/٣٦
فصل ٢٠٠٦/٩/١١ القاضي اعتبار شروط التسليم المستأنف ضده للسلطات المصرية
غير متوافرة وإعادة الأوراق لمصدرها.

وتلخص أسباب التمييز بسبب واحد مفاده:

- إن القرار المميز مشوب بعيب الخطأ في تطبيق القانون وتأويله وتفسيره كما أن شروط
التسليم جاءت متوافرة خلافاً لما ورد بالقرار المميز .
لهذا السبب، يتمس المميز بقول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٣ قدم وكيل المميز ضده لائحة جواية طلب في نهايتها قبول
التمييز شكلاً وفي الموضوع رد التمييز وتصديق القرار المميز .

- ١٠. عدم تسمية مسطرة أو صورة التماس أو الختم على أية ورقة في المراجعة القضائية وفقاً
- ٢. أصل حكم الإعادة أو أمر القضي أو أية أوراق أخرى التي لا يفسد القواعد وصانرة
- ١. بيان يتبين إحصائيات وأحداث وأحداث خاصة مع هوية وأوصاف الأشخاص المتعلقين بالطلب التماسية
- ٢. أصوله إن أمكن.

أوراق وهي :

من التماس إلى طلب مع تاريخه أو تاريخ ما يتوجب ما حددته في المراجعة القضائية من ٤٢ المادة ٤٢ و٤٣

١٠. عدم تسمية مسطرة أو صورة التماس أو الختم على أية ورقة في المراجعة القضائية وفقاً

٢. أصل حكم الإعادة أو أمر القضي أو أية أوراق أخرى التي لا يفسد القواعد وصانرة

١. بيان يتبين إحصائيات وأحداث وأحداث خاصة مع هوية وأوصاف الأشخاص المتعلقين بالطلب التماسية

٢. أصوله إن أمكن.

١٠. عدم تسمية مسطرة أو صورة التماس أو الختم على أية ورقة في المراجعة القضائية وفقاً

٢. أصل حكم الإعادة أو أمر القضي أو أية أوراق أخرى التي لا يفسد القواعد وصانرة

١. بيان يتبين إحصائيات وأحداث وأحداث خاصة مع هوية وأوصاف الأشخاص المتعلقين بالطلب التماسية

١٠. عدم تسمية مسطرة أو صورة التماس أو الختم على أية ورقة في المراجعة القضائية وفقاً

٢. أصل حكم الإعادة أو أمر القضي أو أية أوراق أخرى التي لا يفسد القواعد وصانرة

١٠.

٢. أصوله إن أمكن.

١. بيان يتبين إحصائيات وأحداث وأحداث خاصة مع هوية وأوصاف الأشخاص المتعلقين بالطلب التماسية

٢. أصل حكم الإعادة أو أمر القضي أو أية أوراق أخرى التي لا يفسد القواعد وصانرة

١. بيان يتبين إحصائيات وأحداث وأحداث خاصة مع هوية وأوصاف الأشخاص المتعلقين بالطلب التماسية

٢. أصوله إن أمكن.

المادة ٤٢

١٠. عدم تسمية مسطرة أو صورة التماس أو الختم على أية ورقة في المراجعة القضائية وفقاً

٢. أصل حكم الإعادة أو أمر القضي أو أية أوراق أخرى التي لا يفسد القواعد وصانرة



